

## شرح أصول الكافي

[ 424 ] لمحاربتي وأنا أسرع شئ إلى نصره أوليائي، 6 - عدة من أصحابنا، عن سهل بن

زياد، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم عن معلى بن خنيس، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): عز وجل قد ناذني من أذل عبيد المؤمنين. \* الشرح: قوله (قال الله عز وجل قد ناذني من أذل عبيد المؤمنين) ناذتهم خالفهم وناذتهم الحرب كاشفتهم إياها وجاهرتهم بها. 7 - محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، وأبو علي الأشعري، عن محمد بن عبد الجبار، جميعاً، عن ابن فضال، عن علي بن عقبة، عن حماد بن بشير قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): قال الله عز وجل: من أهان لي ولياً فقد أصد لمحاربتي وما تقرب إلي عبد بشئ أحب إلي مما افترضت عليه وإنه ليتقرب إلي بالنافلة حتى أحبه. فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ولسانه الذي ينطق به ويده التي يبطش بها. إن دعاني أجبت وإن سألني أعطيته، وما ترددت عن شئ أنا فاعله كترددني عن موت المؤمن، يكره الموت وأكره مساءته. \* الشرح: قوله (قال رسول الله (صلى الله عليه وآله)) قال الله عز وجل من أهان لي ولياً فقد أصد لمحاربتي) لما قدم ذكر اختصاص الأولياء له وبين أن نصرتهم معدة بين يديه أشار إجمالاً إلى طريق الوصول إلى درجة الولاية من بداية السلوك إلى النهاية بقوله: (وما تقرب إلي عبد بشئ أحب إلي مما افترضت عليه) أي ما تحبب إلي، ولا طلب القرب لدي بمثل أداء ما افترضت عليه، وظاهر الموصول هو الفرض بالأصالة وحمله عليه وعلى ما أوجبه المكلف على نفسه بنذر وشبهه ممكن، وهذا صريح في أن المفروضات أعظم ثواباً وأتم قرباً من المندوبات إلا ما خرج بدليل، والسبب في ذلك أن الله عز وجل هو الأعلم بالأسباب التي تقرب العبد إلى محبته وكرامته وتبلغه إلى مرتبة رضاه وولايته فجعل أكبر تلك الأسباب وأعظمها الفرائض وأوعد بالنار على التضييع بها والتفريط فيها فيجب على السالك المبادرة إلى أدائها والمبالغة في أحكامها وعدم اشتغال عنها بالنوافل لأن النوافل لا تقبل حتى تؤدي فريضة حق الأداء، ثم رتب على أداء الفرائض فعل النوافل لتكميل الفرائض وزيادة التقرب ودوام التحبب وقال: (وإنه ليتقرب إلي بالنافلة حتى أحبه) وذلك لأن السالك لو لم يشتغل بعد أداء الفرائض